

فتح الباري شرح صحيح البخاري

(قوله باب التيمم ضربة) .

رواية الأكثر بتنوين باب قوله التيمم ضربة بالرفع لأنه مبتدأ وخبر وفي رواية الكشميوني
بغير تنوين وضربة بالنصب .

340 - قوله حدثنا محمد بن سلام ولالأصيلي محمد هو بن سلام قوله ما كان يتيمم ويصلّي
ولكريمة والأصيلي أما كان بزيادة همزة الاستفهام ولمسلم كيف يصنع بالصلة قال عبد الله
يتيمم وأن لم يجد الماء شهراً ونحوه لأبي داود قال فقال أبو موسى فكيف تصنعون بهذه الآية
قوله فكيف تصنعون في سورة المائدة وللكشميوني فكيف تصنعون بهذه الآية في سورة المائدة
وسقط لفظ الآية من رواية الأصيلي قوله فلم تجدوا هو بيان للمراد من الآية ووقع في رواية
الأصيلي فإن لم تجدوا وهو مغایر للتلاوة وقيل إنه كان كذلك في رواية أبي ذر ثم أصلحها
على وفق الآية وإنما عين سورة المائدة لكونها أظهرت في مشروعية تيمم الجنب من آية النساء
لتقدم حكم الموضوع في المائدة قال الخطابي وغيره فيه دليل على أن عبد الله كان يرى إن
المراد بالملامسة الجماع فلهذا لم يدفع دليلاً أبداً وإنما يقول له المراد من
الملامسة التقاء البشرتين فيما دون الجماع وجعل التيمم بدلاً من الموضوع لا يستلزم جعله
بدلاً من الغسل قوله إذا برد بفتح الراء على المشهور وحتى الجوهرى ضمها قوله قلت وإنما
كرهتم هذا لذا قائل ذلك هو شقيق قاله الكرماني وليس كما قال بل هو الأعمش والمقوى له
شقيق كما صرّح بذلك في رواية حفص التي قبل هذه قوله فقال أبو موسى ألم تسمع طاهره أن
ذكر أبي موسى لقصة عمّار متّأخر عن احتجاجه بالآية وفي رواية حفص الماضية احتجاجه بالآية
متّأخر عن احتجاجه بحدث عمّار ورواية حفص أرجح لأن فيها زيادة تدل على ضبط ذلك وهي قوله
فدعنا من قول عمّار كيف تصنع بهذه الآية قوله كما تمرغ الدابة بفتح المثناة وضم الغين
المعجمة وأصله تترمغ فحذفت إحدى التاءين قوله إنما كان يكفيك فيه إن الكيفية المذكورة
جزئه فيحمل ما ورد زائداً عليها على الاكمل قوله ظهر كفه بشماله أو ظهر شماله بكفه كذا
في جميع الروايات بالشك وفي رواية أبي داود تحرير ذلك من طريق أبي معاوية أيضاً ولفظه
ثم ضرب بشماله على يمينه وبيمينه على شماله على الكفين ثم مسح وجهه وفيه الاكتفاء بضربة
واحدة في التيمم ونقله بن المنذر عن